

لِسْوَالِهِ الْأَعْظَمُ بِالظِّلِّ



جُمُهُورِيَّةُ مَصْرُ الْعَرَبِيَّةُ

رَئَاسَةُ الْجُمُهُورِيَّةِ

# الجِرِيدَةُ السَّمِيعَةُ

الثمن ٤ جنيهات

السنة	العدد	الصادر في ٧ رمضان سنة ١٤٤١ هـ	الموافق ( ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٠ م )
الثالثة والستون	١٨		

## محتويات العدد:

رقم الصفحة

### **قرارات رئيس جمهورية مصر العربية**

قرار رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٢٠ بتصنيف قطعى أرض بمساحات مختلفة

بناحية محافظة أسوان والفيوم لاستخدامهما كمنطقة عامة

٤ ..... لإقامة جبانات للمسلمين .....

قرار رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٢٠ بتصنيف مساحة (٤، ٢٠) فدان تقريباً ، من الأراضي

المملوكة للدولة ملكية خاصة - ناحية مركز جهينة بمحافظة سوهاج ،

٨ ..... لاستخدامها فى إقامة مدفن صحي للمخلفات الصلبة (بأى باص) ....

قرار رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص مساحات مختلفة من الأراضى

المملوكة للدولة ملكية خاصة بناحية المركز السياحى بأبو المخادج

بجهة جنوب الغردقة بمحافظة البحر الأحمر ، وذلك نقاً من الأراضى

١٠ ..... المخصصة لأنشطة السياحية .....

قرار رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص مساحة (٢٠، ٢٠) فدان تقريباً ،

من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة بناحية مركز الخارجية

١٧ ..... بمحافظة الوادى الجديد ، لاستخدامها فى إقامة محطة بحثية .....

### **قرارات رئيس مجلس الوزراء**

قرار رقم ٧٩٤ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار مشروع إقامة محطة معالجة الصرف

الصحى الواقعه بناحية قرية شكشكوك مركز أبشواى بمحافظة الفيوم

١٩ ..... من أعمال المنفعة العامة .....

## رقم الصفحة

قرار رقم ٧٩٥ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار مشروع إقامة الطريق ربع الدائري حول مدينة أبشواى بمحافظة الفيوم ماراً بنواحى (أبو جنشو، النصارية، أبو كساة) من أعمال المنفعة العامة ..... ٢٣
قرار رقم ٧٩٦ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار مشروع محطة رفع الصرف الصحي بناحية شطورة - مركز طهطا - محافظة سوهاج ، من أعمال المنفعة العامة ..... ٣٨
قرار رقم ٧٩٧ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار مشروع تطوير وتوسيعة الطريق الدائري من الأوتستراد إلى المريوطية بطول ١٢ كم شاملًا تطوير وتوسيعة كوبرى المنب على النيل ، وذلك فى نطاق محافظتى القاهرة والجيزة من أعمال المنفعة العامة ..... ٤١
قرار رقم ٨١٩ لسنة ٢٠٢٠ بانضمام السيدة السفيرة / هويدا عصام عبد الرحمن - مساعد وزير الخارجية للشئون القانونية الدولية والمعاهدات إلى عضوية اللجنة القومية لاسترداد الأموال والأصول والموجودات فى الخارج ال الصادر بتشكيلها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨٨ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه مثلاً عن وزارة الخارجية ..... ٤٦

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٢٠

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ بشأن الجبانات :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرار:****(المادة الأولى)**

تخصيص قطعات الأرض المبينتان فيما بعد بناحية محافظتي أسوان والفيوم ،

لاستخدامهما كمنفعة عامة لإقامة جبانات للمسلمين ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها

في هذا الشأن :

مساحة ٩ ,١٧ فدان تقربياً تعادل ٢٧٥٣٧٦م<sup>٢</sup> بناحية الكاجوج بجهة مركز كوم أمبو

محافظة أسوان ، وفقاً لللوحة والإحداثيات المرفقة ، ويرمز لها بالحرف (أ) .

مساحة ١٠ أفدنة تقربياً تعادل ٤٢٠٢٣م<sup>٢</sup> بناحية الريان بجهة مركز يوسف الصديق

محافظة الفيوم ، وفقاً لللوحة والإحداثيات المرفقة ، ويرمز لها بالحرف (ب) .


**(المادة الثانية)**


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ شعبان سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ١١ أبريل سنة ٢٠٢٠م) .

**عبد الفتاح السيسى**





**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**  
**رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٢٠**

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي

جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرار**

**(المادة الأولى)**

تخصص مساحة (٤٠٠,٤) فدان تقريرياً ، تعادل (٣٣,٨٥٨٥٣) متر مربع ، من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة - ناحية مركز جهينة بمحافظة سوهاج ، طبقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، لصالح محافظة سوهاج ؛ لاستخدامها في إقامة مدفن صحي للمخلفات الصلبة (بأى باص) ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن .


**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ شعبان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١١ أبريل سنة ٢٠٢٠ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**



## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٠

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى قانون الري والصرف الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن الموافقة على إعادة

تخصيص مساحات من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح الهيئة العامة

للتنمية السياحية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي

جمهورية مصر العربية :

وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرار:****(المادة الأولى)**

**يُعاد تخصيص المساحات المبينة فيما بعد من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة**

**بناحية المركز السياحي بأبو المخادج بجهة جنوب الغرفة بمحافظة البحر الأحمر لصالح**

**القوات المسلحة ، وذلك نقلًا من الأراضي المخصصة للأنشطة السياحية :**

**١ - مساحة (١٦١,٧١) فدان تقريرًا تعادل (٦٧٩٣٢٣,٢٦)م<sup>٢</sup> ، وفقًا لللوحة والإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (أ).**

**٢ - مساحة (١٤٦,٨٠) فدان تقريرًا تعادل (٦٦٦٧٠٠,١٠)م<sup>٢</sup> ، وفقًا لللوحة والإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ب).**

**٣ - مساحة (٤٣,٥٣) فدان تقريرًا تعادل (١٨٢٨٩٦,٢١)م<sup>٢</sup> ، وفقًا لللوحة والإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ج).**

**٤ - مساحة (٤٢,١٨) فدان تقريرًا تعادل (١٧٧٢٢١,٢٧)م<sup>٢</sup> ، وفقًا لللوحة والإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (د).**

**٥ - مساحة (١١,٨٣) فدان تقريرًا تعادل (٤٩٧١٢,٤٢)م<sup>٢</sup> ، وفقًا لللوحة والإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ه).**


**(المادة الثانية)**


**يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.**


**صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ شعبان سنة ١٤٤١ هـ**


**(الموافق ١١ أبريل سنة ٢٠٢٠ م).**


**عبد الفتاح السيسي**











**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**  
**رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٢٠**

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ١٩٩٠ في شأن إنشاء مركز بحوث الصحراء :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي

جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قررت :**

**(المادة الأولى)**

يعاد تخصيص مساحة (٢٠٠٠) فدان تقريباً ، تعادل (٨٤١٢٢) م٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بناحية مركز الحارجة بمحافظة الوادي الجديد ، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ، لصالح مركز بحوث الصحراء التابع لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي ، لاستخدامها في إقامة محطة بحثية ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن .


**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ شعبان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١١ أبريل سنة ٢٠٢٠ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**



**قرار رئيس مجلس الوزراء**  
**رقم ٧٩٤ لسنة ٢٠٢٠**

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات؛

وعلى طلب محافظ الفيوم؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحي الواقعية بناحية قرية شكشكوك مركز أبشواي بمحافظة الفيوم ، والبالغ مساحته (٥ أفدنة و ٢١ قيراطاً و ٤ سهماً) .

**(المادة الثانية)**

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة والمبنى موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكر ورسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقة .

**(المادة الثالثة)**


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ شعبان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٣١ مارس سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي



١٩٤٦/٢٠٢٥

سازمان اسناد و کتابخانه ملی

مدونة الشريعة - الفقه  
كتاب العقيدة

كتاب حضر الزلعات

شیخ رقم ۲۷۸- مرتضی (سید علی) امیر الامم وکیل الشیعیین شیخ و حجج برکاران سلطنت القبور



*M. V. S. and  
L. J. S.*



٢٠٢٠ لسنة ٩٤٢

بمديرية المساحة بالفيوم  
بسم الله الرحمن الرحيم  
مكتب المشروعات  
كشف باسماء المالك الظاهرين المتداخلة املاكمهم بالممشروع رقم (٦٥)  
صرف صحي (صلح عالي) القرى الهميكلات بناحية مكتوله مركز ابرطى محافظة الفيوم

الاسم	العنوان	العنوان	الاسم	م
١ محمد سعيد	٢١			
٢ محمد سعيد	٢٢			
٣ محمد سعيد	٢٣			
٤ سيد ابراهيم زكي و سعيد ابراهيم	٢٤			
٥ سعيد سعيد	٢٥			
٦ احمد سعيد حلوان	٢٦			
٧ رفقاء احمد حلوان	٢٧			
٨ رضي سعيد العراب	٢٨			
٩ سعيد ابراهيم ابراهيم	٢٩			
١٠ يزيد عباس طارق	٣٠			
١١ عاصي عبد العزى	٣١			
١٢ سعيد ابراهيم سعيد	٣٢			
	٣٣			١٣
	٣٤			١٤
	٣٥			١٥
	٣٦			١٦
	٣٧			١٧
	٣٨			١٨
	٣٩			١٩
	٤٠			٢٠

نقر بحق رجال الحكومة المحليين بأن الاسماء المذكورة بعاليه هي اسماء  
الملاك الظاهرين المتداخلة املاكمهم بالممشروع رقم (٦٥) صرف صحي  
بناحية مكتوله مركز ابرطى محافظة الفيوم  
و هذا اقرار من بذلك

رجل الحكومة المحليين مصطفى عبد الرازق



**قرار رئيس مجلس الوزراء**  
**رقم ٧٩٥ لسنة ٢٠٢٠**

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات؛

وعلى طلب محافظ الفيوم؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة الطريق ربع الدائري حول مدينة أبشواى

بمحافظة الفيوم، والبالغ مساحته (١٨ فدانًا و١٧ قيراطاً و٤ أسمهم) بطول ٣٧٠٠ متر

وعرض ٢٠ متراً، مارأً بنواحي (أبو جنشو، النصارية، أبو كساة).

**(المادة الثانية)**

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه

في الماده السابقة والمبنى موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكره والرسم

التخطيطي الإجمالي والكشفوف المرفقه.

**(المادة الثالثة)**


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ شعبان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٣١ مارس سنة ٢٠٢٠ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي







الجامعة الأمريكية بالقاهرة  
جامعة الرازي/أبراهيم مركز الرازي/الإسكندرية-محافظة الفيوم

الإسماء أو شعارات والمعاهدات تقويمية وتحت العجل والزلازل دون الذي مستوليه على مذكرة المساحة بالقول







مكتب المشروع

كشف باسم الملك ظاهرين ومسطحاتهم وزراعتهم المتداخلة بموقع بلطيم  
بلطيم - مركز الإسكندرية محافظة النيو

النقطة	المساحة	الارتفاع	الرقم	العنوان	اسم الملك	اسم العرض ورقة	اسم الناحية
	متر مربع	متر	العنوان	العنوان			
١	٦٧	-	٢٩	م. هشام	م. هشام	٤٦	
٢	-	-	٣٠	م. هشام	٤٧		
٣	٦٦	-	٣١	م. هشام	٤٨		
٤	-	-	٣٢	م. هشام	٤٩		
٥	٦٧	-	٣٣	م. هشام	٥٠		
٦	-	-	٣٤	م. هشام	٥١		
٧	٦٧	-	٣٥	م. هشام	٥٢		
٨	-	-	٣٦	م. هشام	٥٣		
٩	٦٦	-	٣٧	م. هشام	٥٤		
١٠	-	-	٣٨	م. هشام	٥٥		
١١	٦٦	-	٣٩	م. هشام	٥٦		
١٢	-	-	٤٠	م. هشام	٥٧		
١٣	٦٦	-	٤١	م. هشام	٥٨		
١٤	-	-	٤٢	م. هشام	٥٩		
١٥	٦٦	-	٤٣	م. هشام	٦٠		
١٦	-	-	٤٤	م. هشام	٦١		
١٧	٦٦	-	٤٥	م. هشام	٦٢		
١٨	-	-	٤٦	م. هشام	٦٣		
١٩	٦٦	-	٤٧	م. هشام	٦٤		
٢٠	-	-	٤٨	م. هشام	٦٥		
٢١	٦٦	-	٤٩	م. هشام	٦٦		
٢٢	-	-	٥٠	م. هشام	٦٧		
٢٣	٦٦	-	٥١	م. هشام	٦٨		
٢٤	-	-	٥٢	م. هشام	٦٩		
٢٥	٦٦	-	٥٣	م. هشام	٧٠		
٢٦	-	-	٥٤	م. هشام	٧١		
٢٧	٦٦	-	٥٥	م. هشام	٧٢		
٢٨	-	-	٥٦	م. هشام	٧٣		
٢٩	٦٦	-	٥٧	م. هشام	٧٤		
٣٠	-	-	٥٨	م. هشام	٧٥		
٣١	٦٦	-	٥٩	م. هشام	٧٦		
٣٢	-	-	٦٠	م. هشام	٧٧		
٣٣	٦٦	-	٦١	م. هشام	٧٨		
٣٤	-	-	٦٢	م. هشام	٧٩		
٣٥	٦٦	-	٦٣	م. هشام	٨٠		
٣٦	-	-	٦٤	م. هشام	٨١		
٣٧	٦٦	-	٦٥	م. هشام	٨٢		
٣٨	-	-	٦٦	م. هشام	٨٣		
٣٩	٦٦	-	٦٧	م. هشام	٨٤		
٤٠	-	-	٦٨	م. هشام	٨٥		
٤١	٦٦	-	٦٩	م. هشام	٨٦		
٤٢	-	-	٧٠	م. هشام	٨٧		
٤٣	٦٦	-	٧١	م. هشام	٨٨		
٤٤	-	-	٧٢	م. هشام	٨٩		
٤٥	٦٦	-	٧٣	م. هشام	٩٠		
٤٦	-	-	٧٤	م. هشام	٩١		
٤٧	٦٦	-	٧٥	م. هشام	٩٢		
٤٨	-	-	٧٦	م. هشام	٩٣		
٤٩	٦٦	-	٧٧	م. هشام	٩٤		
٥٠	-	-	٧٨	م. هشام	٩٥		
٥١	٦٦	-	٧٩	م. هشام	٩٦		
٥٢	-	-	٨٠	م. هشام	٩٧		
٥٣	٦٦	-	٨١	م. هشام	٩٨		
٥٤	-	-	٨٢	م. هشام	٩٩		
٥٥	٦٦	-	٨٣	م. هشام	١٠٠		
٥٦	-	-	٨٤	م. هشام			
٥٧	٦٦	-	٨٥	م. هشام			
٥٨	-	-	٨٦	م. هشام			
٥٩	٦٦	-	٨٧	م. هشام			
٦٠	-	-	٨٨	م. هشام			
٦١	٦٦	-	٨٩	م. هشام			
٦٢	-	-	٩٠	م. هشام			
٦٣	٦٦	-	٩١	م. هشام			
٦٤	-	-	٩٢	م. هشام			
٦٥	٦٦	-	٩٣	م. هشام			
٦٦	-	-	٩٤	م. هشام			
٦٧	٦٦	-	٩٥	م. هشام			
٦٨	-	-	٩٦	م. هشام			
٦٩	٦٦	-	٩٧	م. هشام			
٧٠	-	-	٩٨	م. هشام			
٧١	٦٦	-	٩٩	م. هشام			
٧٢	-	-	١٠٠	م. هشام			

رئيس المشروع

رئيس المشروع

بيان: نحن نؤكّد أنّ جميع الأراضي المنشورة في هذه الكشوف هي أراضي مملوكة لملكية مصر، وأنّها لا تقع ضمن أي إقطاعيات أو ممتلكات خاصة، وأنّها لا تقع ضمن أي مناطق ممنوعة من البناء أو الصناعة.

بيان: نؤكّد أنّ جميع الأراضي المنشورة في هذه الكشوف هي أراضي مملوكة لملكية مصر، وأنّها لا تقع ضمن أي إقطاعيات أو ممتلكات خاصة، وأنّها لا تقع ضمن أي مناطق ممنوعة من البناء أو الصناعة.

مكتب المسروقات

كشف باسم الملك الظاهرين ومسطحاتهم وزراعتهم المتداخلة بموقع اللهفة  
بلدية مركز أولي محافظة القليوبية

الملحقات	السلع		نوع الزراعة	الرمز البريدي	اسم المستاجر	اسم المالك	نام	نام	نام
	نام	نام							
الأسماء أو شاشية والمسطحات تقريرية ونحو المدخل والبراد ودون الدخول	٢٣٦٨	٢٣٧٩	ج	٢٣٧٩	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
عن أصل بحث الملكية والكتيب	٢٣٧٩	٢٣٨٠	ج	٢٣٨٠	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٨٠	٢٣٨١	ج	٢٣٨١	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٨١	٢٣٨٢	ج	٢٣٨٢	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٨٢	٢٣٨٣	ج	٢٣٨٣	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٨٣	٢٣٨٤	ج	٢٣٨٤	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٨٤	٢٣٨٥	ج	٢٣٨٥	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٨٥	٢٣٨٦	ج	٢٣٨٦	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٨٦	٢٣٨٧	ج	٢٣٨٧	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٨٧	٢٣٨٨	ج	٢٣٨٨	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٨٨	٢٣٨٩	ج	٢٣٨٩	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٨٩	٢٣٩٠	ج	٢٣٩٠	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٩٠	٢٣٩١	ج	٢٣٩١	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٩١	٢٣٩٢	ج	٢٣٩٢	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٩٢	٢٣٩٣	ج	٢٣٩٣	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٩٣	٢٣٩٤	ج	٢٣٩٤	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٩٤	٢٣٩٥	ج	٢٣٩٥	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٩٥	٢٣٩٦	ج	٢٣٩٦	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٩٦	٢٣٩٧	ج	٢٣٩٧	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٩٧	٢٣٩٨	ج	٢٣٩٨	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٩٨	٢٣٩٩	ج	٢٣٩٩	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٩٩	٢٣١٠	ج	٢٣١٠	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣١٠	٢٣١١	ج	٢٣١١	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣١١	٢٣١٢	ج	٢٣١٢	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣١٢	٢٣١٣	ج	٢٣١٣	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣١٣	٢٣١٤	ج	٢٣١٤	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣١٤	٢٣١٥	ج	٢٣١٥	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣١٥	٢٣١٦	ج	٢٣١٦	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣١٦	٢٣١٧	ج	٢٣١٧	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣١٧	٢٣١٨	ج	٢٣١٨	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣١٨	٢٣١٩	ج	٢٣١٩	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣١٩	٢٣٢٠	ج	٢٣٢٠	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٢٠	٢٣٢١	ج	٢٣٢١	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٢١	٢٣٢٢	ج	٢٣٢٢	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٢٢	٢٣٢٣	ج	٢٣٢٣	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٢٣	٢٣٢٤	ج	٢٣٢٤	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٢٤	٢٣٢٥	ج	٢٣٢٥	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٢٥	٢٣٢٦	ج	٢٣٢٦	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٢٦	٢٣٢٧	ج	٢٣٢٧	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٢٧	٢٣٢٨	ج	٢٣٢٨	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٢٨	٢٣٢٩	ج	٢٣٢٩	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٢٩	٢٣٣٠	ج	٢٣٣٠	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٣٠	٢٣٣١	ج	٢٣٣١	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٣١	٢٣٣٢	ج	٢٣٣٢	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٣٢	٢٣٣٣	ج	٢٣٣٣	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٣٣	٢٣٣٤	ج	٢٣٣٤	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٣٤	٢٣٣٥	ج	٢٣٣٥	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٣٥	٢٣٣٦	ج	٢٣٣٦	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٣٦	٢٣٣٧	ج	٢٣٣٧	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٣٧	٢٣٣٨	ج	٢٣٣٨	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٣٨	٢٣٣٩	ج	٢٣٣٩	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٣٩	٢٣٤٠	ج	٢٣٤٠	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٤٠	٢٣٤١	ج	٢٣٤١	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٤١	٢٣٤٢	ج	٢٣٤٢	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٤٢	٢٣٤٣	ج	٢٣٤٣	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٤٣	٢٣٤٤	ج	٢٣٤٤	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٤٤	٢٣٤٥	ج	٢٣٤٥	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٤٥	٢٣٤٦	ج	٢٣٤٦	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٤٦	٢٣٤٧	ج	٢٣٤٧	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٤٧	٢٣٤٨	ج	٢٣٤٨	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٤٨	٢٣٤٩	ج	٢٣٤٩	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٤٩	٢٣٥٠	ج	٢٣٥٠	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٥٠	٢٣٥١	ج	٢٣٥١	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٥١	٢٣٥٢	ج	٢٣٥٢	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٥٢	٢٣٥٣	ج	٢٣٥٣	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٥٣	٢٣٥٤	ج	٢٣٥٤	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٥٤	٢٣٥٥	ج	٢٣٥٥	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٥٥	٢٣٥٦	ج	٢٣٥٦	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٥٦	٢٣٥٧	ج	٢٣٥٧	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٥٧	٢٣٥٨	ج	٢٣٥٨	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٥٨	٢٣٥٩	ج	٢٣٥٩	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣
	٢٣٥٩	٢٣٦٠	ج	٢٣٦٠	شجر خلدة	سعید شعبان	٤	٢٣	٢٣

بيان مختار

الملحقات

الملحقات

الملحقات

الملحقات

الملحقات

الملحقات

الملحقات

الملحقات

الملحقات

محافظة الفيوم مركز ادفو

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مہندسیں  
وزیر ملکیتیہ المساجد بالفیوم

بلدية الدقهلية  
جبلة ابراهيم

محافظة القليوبية

مركز افلاون

المحالات	المقطم			نوع الزيارة	الاسم	اسم العامل	اسم المعلم	اسم المعلم	اسم الثانية
	عن	خط	د.م						
الأسماء المرشحة والمسلطة تغيرها وتحت العزير والزينة دون الذي	٦	٤٦	(٩) بدرو	علي سلطان عبد الله	١٧٥٢١ / ١٧٥٢١				
على أصل بيت الملكية والتكرف	٩٠٤	-	(٩) عبد الله	علي عبد الله	علي عبد الله	علي عبد الله	علي عبد الله	علي عبد الله	١٧٥٢١ / ١٧٥٢١
عجاليلات شرط طراب	٦	-	(٩) مجذول الله	عجاليلات شرط طراب	١٧٥٢١ / ١٧٥٢١				
صريح بياعي عمال لاع طراب	٨	١٨	قصب	صريح بياعي عمال لاع طراب	١٧٥٢١ / ١٧٥٢١				
بنغافن فوج	٢	-	٢	بنغافن فوج	١٧٥٢١ / ١٧٥٢١				
صريح بياعي عمال طبل طبرو	١	-	١	صريح بياعي عمال طبل طبرو	١٧٥٢١ / ١٧٥٢١				
الست علاب العور	١	١٥	قصب	الست علاب العور	١٧٥٢١ / ١٧٥٢١				
عجا طلاب	١	-	(٩)	عجا طلاب	١٧٥٢١ / ١٧٥٢١				
الماطيه شرط طراب	١	-	٦٦	بنخان	الماطيه شرط طراب	الماطيه شرط طراب	الماطيه شرط طراب	الماطيه شرط طراب	الماطيه شرط طراب
طبل طبل طبرو طلب	٦	٦٦	(٩)	قصب	طبل طبل طبرو طلب	طبل طبل طبرو طلب			
عجا طلاب	٦	-	(٩)	عجا طلاب	١٧٥٢١ / ١٧٥٢١				
صريح بياعي عمان	١	٤٥٢	-	صريح بياعي عمان	١٧٥٢١ / ١٧٥٢١				
صلح سنان عاصم عاصم	٩	-	٩	صلح سنان عاصم عاصم	١٧٥٢١ / ١٧٥٢١				
١٧٠٥	١٧٠٥	-	-	مساكن (١٧٠٥)	١٧٥٢١ / ١٧٥٢١				



مقدمة  
مديرية المساحة بالقليوبية  
رئيس المديرية المساحة بالقليوبية

قى المشروعات

رئيس المشروعات





بيانات	الم ipsum	نوع الزواجة	الجنس	الاسم المستعار	اسم المالك	نهاية التأشيرة	نهاية التأشيرة	نهاية التأشيرة
ج	ج	ج	ج	ج	ج	ج	ج	ج
الأسماء أو شهادة والمعلومات المقدمة تحت العمل والزيارة دون التي مسؤولية مديرية الساحة بالقليوب	٦	١٩	ج	محمد أبو	محمد أبو	٤	١	١
عن اصل بحث الملكة والتلقيف	٢	٢٢	ج	محمود سلطان	محمود سلطان	٥	١	١
	١	٢٣	ج	احمد عبد	احمد عبد	٦		
	٥	٢٤	ج	علي حمزة	علي حمزة	٧		
	٦	٢٥	ج	علي حمزة	علي حمزة	٨		
	٧	٢٦	ج	مريم ابو	مريم ابو	٩		
	٨	٢٧	ج	احمد عباس	احمد عباس	١٠		
	٩	٢٨	ج			١١		
	١٠	٢٩	ج			١٢		
	١١	٣٠	ج			١٣		
	١٢	٣١	ج			١٤		
	١٣	٣٢	ج			١٥		
	١٤	٣٣	ج			١٦		
	١٥	٣٤	ج			١٧		
	١٦	٣٥	ج			١٨		
	١٧	٣٦	ج			١٩		
	١٨	٣٧	ج			٢٠		
	١٩	٣٨	ج			٢١		
	٢٠	٣٩	ج			٢٢		
	٢١	٤٠	ج			٢٣		
	٢٢	٤١	ج			٢٤		
	٢٣	٤٢	ج			٢٥		
	٢٤	٤٣	ج			٢٦		
	٢٥	٤٤	ج			٢٧		
	٢٦	٤٥	ج			٢٨		
	٢٧	٤٦	ج			٢٩		
	٢٨	٤٧	ج			٣٠		
	٢٩	٤٨	ج			٣١		
	٣٠	٤٩	ج			٣٢		
	٣١	٥٠	ج			٣٣		
	٣٢	٥١	ج			٣٤		
	٣٣	٥٢	ج			٣٥		
	٣٤	٥٣	ج			٣٦		
	٣٥	٥٤	ج			٣٧		
	٣٦	٥٥	ج			٣٨		
	٣٧	٥٦	ج			٣٩		
	٣٨	٥٧	ج			٤٠		
	٣٩	٥٨	ج			٤١		
	٤٠	٥٩	ج			٤٢		
	٤١	٦٠	ج			٤٣		
	٤٢	٦١	ج			٤٤		
	٤٣	٦٢	ج			٤٥		
	٤٤	٦٣	ج			٤٦		
	٤٥	٦٤	ج			٤٧		
	٤٦	٦٥	ج			٤٨		
	٤٧	٦٦	ج			٤٩		
	٤٨	٦٧	ج			٥٠		
	٤٩	٦٨	ج			٥١		
	٥٠	٦٩	ج			٥٢		
	٥١	٦١٠	ج			٥٣		
	٥٢	٦١١	ج			٥٤		
	٥٣	٦١٢	ج			٥٥		
	٥٤	٦١٣	ج			٥٦		
	٥٥	٦١٤	ج			٥٧		
	٥٦	٦١٥	ج			٥٨		
	٥٧	٦١٦	ج			٥٩		
	٥٨	٦١٧	ج			٦٠		
	٥٩	٦١٨	ج			٦١		
	٦٠	٦١٩	ج			٦٢		
	٦١	٦٢٠	ج			٦٣		
	٦٢	٦٢١	ج			٦٤		
	٦٣	٦٢٢	ج			٦٥		
	٦٤	٦٢٣	ج			٦٦		
	٦٥	٦٢٤	ج			٦٧		
	٦٦	٦٢٥	ج			٦٨		
	٦٧	٦٢٦	ج			٦٩		
	٦٨	٦٢٧	ج			٦١٠		
	٦٩	٦٢٨	ج			٦١١		
	٦١٠	٦٢٩	ج			٦١٢		
	٦١١	٦٣٠	ج			٦١٣		
	٦١٢	٦٣١	ج			٦١٤		
	٦١٣	٦٣٢	ج			٦١٥		
	٦١٤	٦٣٣	ج			٦١٦		
	٦١٥	٦٣٤	ج			٦١٧		
	٦١٦	٦٣٥	ج			٦١٨		
	٦١٧	٦٣٦	ج			٦١٩		
	٦١٨	٦٣٧	ج			٦٢٠		
	٦١٩	٦٣٨	ج			٦٢١		
	٦٢٠	٦٣٩	ج			٦٢٢		
	٦٢١	٦٣١٠	ج			٦٢٣		
	٦٢٢	٦٣١١	ج			٦٢٤		
	٦٢٣	٦٣١٢	ج			٦٢٤		
	٦٢٤	٦٣١٣	ج			٦٢٥		
	٦٢٤	٦٣١٤	ج			٦٢٦		
	٦٢٤	٦٣١٥	ج			٦٢٧		
	٦٢٤	٦٣١٦	ج			٦٢٨		
	٦٢٤	٦٣١٧	ج			٦٢٩		
	٦٢٤	٦٣١٨	ج			٦٣٠		
	٦٢٤	٦٣١٩	ج			٦٣١		
	٦٢٤	٦٣٢٠	ج			٦٣٢		
	٦٢٤	٦٣٢١	ج			٦٣٣		
	٦٢٤	٦٣٢٢	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٣	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٤	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٥	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٦	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٧	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٨	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٩	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢١٠	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢١١	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢١٢	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢١٣	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢١٤	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢١٥	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢١٦	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢١٧	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢١٨	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢١٩	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٢٠	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٢١	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٢٢	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٢٣	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٢٤	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٢٥	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٢٦	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٢٧	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٢٨	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٢٩	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٣٠	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٣١	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٣٢	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٣٣	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٣٤	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٣٥	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٣٦	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٣٧	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٣٨	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٣٩	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٤٠	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٤١	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٤٢	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٤٣	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٤٤	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٤٥	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٤٦	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٤٧	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٤٨	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٤٩	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٥٠	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٥١	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٥٢	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٥٣	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٥٤	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٥٥	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٥٦	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٥٧	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٥٨	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٥٩	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٦٠	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٦١	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٦٢	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٦٣	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٦٤	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٦٥	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٦٦	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٦٧	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٦٨	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٦٩	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٧٠	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٧١	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٧٢	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٧٣	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٧٤	ج			٦٣٤		
	٦٢٤	٦٣٢٧٥	ج			٦٣٤	</td	

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٩٦ لسنة ٢٠٢٠

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية :

**قرار:**

#### (المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع محطة رفع الصرف الصحي بناحية شطورة - مركز طهطا - محافظة سوهاج ، الواقعة بحوض الساحل نمرة (٨) ضمن القطع أرقام (١٢٥، ١٢٩، ١٣٠) وحوض الشيخ على نمرة (٩) ضمن القطع أرقام (٢، ٥، ٧) والبالغ إجمالي مساحتها (١٨٤٢ م٢) وذلك لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي .

#### (المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمه لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة والمبنى موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقين .

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ شعبان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٣١ مارس سنة ٢٠٢٠ م ) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي



٤٠

الجريدة الرسمية - العدد ١٨ في ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٠



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٩٧ لسنة ٢٠٢٠

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير النقل :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تطوير وتوسيعة الطريق الدائري من الأوتوستراد

إلى المريوطية بطول ١٢ كم شاملًا تطوير وتوسيعة كوبرى المنبيب على النيل ،

وذلك في نطاق محافظتي القاهرة والجيزة .

**(المادة الثانية)**

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمية لتنفيذ المشروع المشار إليه

في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها بالذكرى والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ شعبان سنة ١٤٤١ هـ

( الموافق ٣١ مارس سنة ٢٠٢٠ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور / مصطفى كمال مدبولي**

## وزارة النقل

### مذكرة إيضاحية

#### لقرار رئيس مجلس الوزراء

**بشأن إضفاء صفة النفع العام على مشروع تطوير وتوسيعة الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى في القطاع من الأوتوستراد إلى المريوطية بطول ١٢ كم شاملاً تطوير وتوسيعة كوبرى المنيب على النيل**

بالإشارة إلى توجيهات القيادة السياسية نحو البدء في تنفيذ أعمال تطوير وتوسيعة الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى متضمنة المسافة من الأوتوستراد حتى المريوطية بطول ١٢ كم شاملاً تطوير وتوسيعة كوبرى المنيب على النيل .

#### يتضمن المشروع ما يلى :

١ - توسيعة الطريق ليصبح ٦ حارات بعرض ٤ ، ٢٥ م لكل اتجاه بدلاً من ٤ حارات بعرض ١٨، ٢ متر لكل اتجاه وبطول ٦٣٣٦ مترًا .

٢ - توسيعة كوبرى المنيب العلوى على النيل ليصبح ٧ حارات بدلاً من ٤ حارات بعرض ٢٩ مترًا لكل اتجاه بطول ٣٠٠ متر .

٣ - توسيعة عدد ٦ كبارى علوية لتصبح ٦ حارات بعرض ٤ ، ٢٥ متر بإجمالي أطوال ٢٤٠٠ متر .

٤ - توسيعة عدد ١١ نفقاً ليصبح ٦ حارات بعرض ٤ ، ٢٥ متر بإجمالي أطوال ٢٦٤ مترًا .

#### مرفق طيه ما يلى :

خريطة بالتحيط الإجمالي للمشروع .

خريطة مساحية توضح حدود نزع الملكية المطلوبة لتنفيذ المشروع .

أسطوانة مدمجة محمل عليها إحداثيات حدود نزع الملكية المطلوبة لمسار المشروع .

وفي ضوء توجيهات السيد رئيس الجمهورية بشأن إصدار القرارات الازمة إضافة  
صفة النفع العام على مشروعات الطرق حتى يتسعى بدء التنفيذ بالتزامن مع استكمال  
الإجراءات بذات الأسلوب السابق إقراره وذلك أسوة بما تم مع المشروعات التي تقوم  
بت تنفيذها الهيئة الهندسية للقوات المسلحة .


نتشرف بأن نرفق طيه مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء بشأن إضفاء صفة النفع العام  
على مشروع تطوير وتوسيعة الطريق الدائري من الأوتوستراد إلى المريوطية بطول ١٢ كم  
شاملاً تطوير وتوسيعة كوبرى المنيب على النيل والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على  
الأراضي الازمة لتنفيذ المشروع وذلك على النحو الموضح بعالية .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

وزير النقل

فريق/ كامل عبد الهادى الوزير





نطوير وتوسيعة الطريق الدائري  
من الاوستراد الى المربيطة بطول ١٢ كم



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨١٩ لسنة ٢٠٢٠

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٥ بإنشاء وتنظيم اللجنة القومية لاسترداد الأموال والأصول الموجودات في الخارج :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨٨ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل اللجنة القومية لاسترداد الأموال والأصول الموجودات في الخارج :

وعلى ما عرضته وزارة الخارجية :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تضم السيدة السفيرة / هويدا عصام عبد الرحمن - مساعد وزير الخارجية للشئون القانونية الدولية والمعاهدات إلى عضوية اللجنة القومية لاسترداد الأموال والأصول الموجودات في الخارج الصادر بتشكيلها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨٨ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه مثلاً عن وزارة الخارجية .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ شعبان سنة ١٤٤١ هـ

( الموافق ٣١ مارس سنة ٢٠٢٠ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور / مصطفى كمال مدبولي**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٢٠/٦٥

الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

١٣٠٩ - ٢٠٢٠/٤/٣٠ - ٢٠١٩/٢٥٧٥٥

